

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/SR.308
27 February 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

**اتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة**



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة الخامسة عشرة

محضر موجز للجلسة ٣٠٨

المعقدة في المقر، نيويورك،
يوم الجمعة، ٢ شباط/فبراير ١٩٩٦، الساعة ١١٠٠

الرئيسة: السيدة كورتي

المحتويات

البند ٥ من جدول الأعمال: تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

.../..

هذا المحضر قابل للتصويب.

وبنفي تقديم تصويبات بإحدى لغات العمل، وإدراجها في مذكرة وإدخالها على نسخة واحدة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief of the Official Records Editing Section, Office of Conference Services, room DC2 - 794, 2 United Nations Plaza

وستصدر أي تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في ملزمة تصويب واحدة بعد انتهاء الدورة بفترة وجيزة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١١/٥٠

البند ٥ من جدول الأعمال: تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

报 告 书 第二工作组 第二次会议 (CEDAW/C/1996/L.1/Add.12 CEDAW/C/1996/WG.II/WP.1) و ٢ و Add.1 و ١٢

- ١ - السيدة تيموثي (ممثلة الأمين العام): وجهت الانتباه إلى الفقرتين ٤ و ٥ من الوثيقة CEDAW/C/1996/L.1/Add.12، وقالت أن نص هاتين الفقرتين، اللتين ستدرجان في التقرير الختامي للجنة، يمثل حصيلة قرارين إثنين اتخذهما الفريق العامل الثاني وعرضهما على اللجنة للنظر فيما. وتتناول الفقرة ٤ توصيات عامة بشأن المادتين ٧ و ٨ من الاتفاقية وتتناول الفقرة ٥ مشروع برنامج مؤتمر المؤهل الثاني.
- ٢ - السيدة شوب - شيلينغ: تساءلت عما إذا كانت أجزاء التقرير الواردة في الوثقتين Add.2 CEDAW/C/1996/WG.II/WP.1 و ٢ ستترك في شكل ورقة عمل بدلاً من إدراجها في التقرير الختامي للجنة. وقالت أنه إذا كان الأمر كذلك فليس ثمة حاجة لمناقشتها بالتفصيل.
- ٣ - السيدة عوبيج: تكلمت بوصفها رئيسة الفريق العامل الثاني فقالت أن الفريق العامل أتم تحليل المادة ٧ من الاتفاقية ولكن لم يتع له الوقت لاستكمال توصيات عامة بشأنها أو لمناقشتها أو لمناقشتها المادة ٨. ولذا فهي ترى أن الأجزاء المعنية من تقرير الفريق العامل، ينبغي ألا تشكل جزءاً من التقرير الرسمي للجنة وأنما ينبغي توزيعها بصفة غير رسمية على جميع الأعضاء، بلغات عملهم، ليتمكنهم أن يقدموا تعليقات عليها وأن يقتربوا، عند الاقتضاء، إدخال تغييرات عليها قبل الدورة المقبلة للجنة.
- ٤ - وقالت أنها ترى أن الفقرة ٤ من الوثيقة CEDAW/C/1996/L.1/Add.12، التي كان من المزمع إدراجها في التقرير الختامي، ينبغي أن تنص بوضوح على أن الفريق العامل اعتمد في مداولاته على النص الأصلي الذي صاغته السيدة خان والسيد غارسيا - برينس. وقالت أنها تأمل أن توضع في النص النهائي علامة نجمية على الوثائق العديدة والمفيدة التي قدمتها الأمانة العامة وأن تدرج في آخر التقرير قائمة بتلك الوثائق.
- ٥ - السيدة كارترايت: أيدت الاقتراح الداعي إلى وضع أجزاء تقرير الفريق العامل المتعلقة بالمادة ٧ في شكل ورقة عمل غير رسمية. وقالت أن الأجزاء المتعلقة بالتدابير الاستثنائية المؤقتة والتوصيات العامة ما زال يتعين كتابتها وما زال النص بحاجة إلى أن يحرر بعناية وهو ما تستعى إلى القيام به في الأسابيع القليلة المقبلة. وأضافت قائمة أن التوصية العامة بشأن المادة ٧ سيلزم ربطها بربطاً وثيقاً بالمادة ٨، وأن كان ذلك سيعالج في وثيقة مستقلة.

٦ - السيدة غارسيا - برينس: قالت إن المادة ٧ ذات أهمية بالغة فيما يتعلق بإحداث تغيير حقيقي في مركز المرأة في المجتمع والحكومة. ويجب على اللجنة بالتالي أن تكفل ألا تؤدي أي مناقشة للمشاكل التقنية إلى تجريد النص النهائي من قوته السياسية.

٧ - الرئيسة: قالت أنه نظرا لأن اللجنة تضم خبراء سياسيين فضلا عن خبراء تقنيين، فلن تتجاهل الجوانب السياسية للمادة ٧.

٨ - السيدة تيموثي (ممثلة الأمين العام): قالت أنه سيتعين تنقح الفقرة ٤ من الوثيقة CEDAW/C/1996/L.1/Add.12 بحذف الإشارة إلى المادة ٨ وإضافة جملة أخرى تؤكد أن اللجنة ستتخذ أيضا توصية عامة بشأن المادة ٨.

٩ - الرئيسة: أشارت إلى الوثيقة CEDAW/C/1996/WG.II/WP.1/Add.1 أنها قامت، بمساعدة من السيدة خان، بصياغة الوثيقة المعنية عندما أدرك الفريق العامل الثاني أنه لن يتاح له وقت للنظر في مسألة مؤتمر المؤهل الثاني، ومشروع بيان المبادئ والالتزامات وخطة العمل العالمية: جدول أعمال مؤتمر المؤهل لا يتضمن أي إشارة إلى حق المرأة في السكن، المرتبط بجوانب عديدة أخرى من مسألة الفقر. ثم أن النساء من بين أوائل ضحايا مشاكل السكن التي تمس أساساً كثريين في شتى أنحاء العالم. وقد أعدت هيئات أخرى أنشئت بموجب معاهدات حقوق الإنسان وثائق أفصحت فيها عن شواغلها للجنة التحضيرية للمؤتمر الذي سينعقد في الأسبوع القادم؛ وهي ترى أن لجنة مركز المرأة ينبغي لها أن تفعل نفس الشيء. واللجنة التحضيرية حرة بطبيعة الحال في أن تقبل أو تتجاهل المقترنات الواردة في الوثيقة CEDAW/C/1996/WG.II/WP.1/Add.1. وتساءلت عما أن كانت اللجنة تزيد الإبقاء على الوثيقة في شكلها الحالي أو ترغب في تقديمها كاقتراح رسمي إلى اللجنة التحضيرية. وعلى أية حال فإن الوثيقة ينبغي أن تتعكس في التقرير الختامي للجنة لإظهار قيام اللجنة بالنظر في المسألة في دورتها الحالية.

١٠ - السيدة اعويج: قالت أن اللجنة ترحب بمبادرة الرئيسة المتعلقة بصياغة الوثيقة CEDAW/C/1996/WG.II/WP.1/Add.1 والأمثل أن تقوم الرئيسة بتوجيهه الكلمة تلقيها شخصياً في مؤتمر المؤهل الثاني ولكن ينبغي في جميع الحالات تقديم الوثيقة إلى اللجنة التحضيرية. وأعربت عن ثقتها في أن اللجنة ستتوافق على أن تتخذ الوثيقة شكل اقتراح رسمي إذا لزم ذلك لكي تدرج في الوثائق الرسمية لمؤتمر المؤهل الثاني.

١١ - السيدة تيموثي (ممثلة الأمين العام): قالت أنه يتذرع على أي من الهيئات المنشأة بموجب معاهدات أن تحدث تغييرات في جدول أعمال مؤتمر. واقتصرت أن تقوم الرئيسة بنقل الوثيقة إلى رئيسة اللجنة التحضيرية لمؤتمر المؤهل الثاني وأن كان ذلك لا يضمن إدراجها في جدول أعماله، ودعت عضوات اللجنة إلى أن يوجهن اهتمام وفودهن الوطنية إلى الوثيقة أيضاً. وقالت أن هذه الإجراءات لا تمنع الرئيسة من أن

تدرج النقاط الواردة في الوثيقة في كلمتها أمام المؤتمر ولكنها ترى أنه من الأهمية الشروع في أقرب وقت ممكن في عملية طلب إدراج مسألة سكن المرأة في جدول أعمال مؤتمر المؤهل الثاني.

١٢ - السيدة جافات دي ديوس: أيدت مقترنات ممثلة الأمين العام. وتساءلت عن إمكانية الحصول على نسخة من جدول أعمال مؤتمر المؤهل الثاني ليتسنى للجنة اقتراح سبل عملية لإدراج مسألة سكن المرأة في الوثائق الرسمية للمؤتمر. وقالت أن الوقت جوهرى لأن دورة اللجنة التحضيرية توشك أن تبدأ.

١٣ - السيدة خان: قالت أن الفقرة ١٠ من الوثيقة CEDAW/C/1996/WG.II/WP.1/Add.1 ينبغي تعديلها. إذ ينبغي أن تدرج فقرة فرعية (أ) جديدة نصها كما يلي: "حق المرأة في امتلاك الأرض ووراثتها والتصرف فيها والاستمرار في حيازتها على قدم المساواة مع الرجل" وأن تصبح الفقرات الفرعية (أ) إلى (ز) الفقرات الفرعية (ب) إلى (ح).

١٤ - الرئيسة: قالت أنها تفهم من ذلك أن اللجنة تود اعتماد تقرير الفريق العامل الثاني على النحو الوارد في الوثائق Add.1 و CEDAW/C/1996/WG.II/WP.1 و Add.2.

١٥ - وقد تقرر ذلك.

١٦ - السيدة تيموثي (ممثلة الأمين العام): قالت أن الفريق العامل لم يستخدم سوى نص انكليزي في إعداد الوثيقة CEDAW/C/1996/WG.II/WP.1/Add.1. والوثيقة في شكلها الحالى لا تتضمن التعديلات التي نوقشت في اليوم السابق ولكن سيتم إدراجها في الصيغة النهائية.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٣٠